

يكون المراد منه أي من قوله الفن الثاثة الا لفاظ
او النقوش من غير تقييد بالقيمين و الدلالة
فمن قيل يجوز ان يحترق الجلالة اذا كان الكتاب
عبارة الوضيق عن الالفاظ لابله من الخصوصين
احدهما من جهة الذات والاخر من جهة الوصف
كالقيمين والدلالة على المعاني لخصوصية قوله
في اثبات كون الفلك مستديرا ولم يقل ذات
الفلك مستديرا كما هو أبعد في عبارة الأئمة
اشارة في أول المسئلة الاو من مابعد هذا الفن
لان الاستدلال على مطالب هذا الفن انما هو
بالادلة اللمية والامر كذلك مثلا ان عدم تبدل
احدى الطرفين بالآخرى وكون كل واحد منهما موجودا
وذا وضع غير منقسم في الامتداد الذي يأخذ
فيه الحركة المستقيمة علة لاستدارة الفلك خارجا
ايضاى كما علة لها وهذا وانما قلنا كذلك
لان المتبادر من الكون هو المعلومية لية لئلا
وهي باحتمال آخر لكن الراجح ما قلنا بقرينة اضافة
الاثبات لا الكون قوله ان ههنا جهتين الى
قوله كان الفلك جسما مستديرا لظاظة قياس

قياس استثنائي بوضع المقدم وتصويره كلما كان
جهتا النوق والتحت من بين الجهتين لا يتبدل احد
بها بالآخرى وكان كل واحد منهما موجودا ذات
وضع غير منقسم وامتدادا مأخذ الحركة كان الفلك
مستديرا لكن المقدم حق وكذا التال في قوله وسمى
كان كذلك كان الفلك جسما مستديرا شرطية
الاستثناء وقوله ان ههنا جهتين الى تفصيل المقدم
تلك الشرطية كما لا يخفى على النفس الزكية وكذا ان يصور
اقترانها هكذا ان الفلك وجوده بالنسبة الالقائم
فوق وتحت لا يتبدل احدهما بالآخرى كل واحد منهما
موجودا ووضع غير منقسم وامتدادا مأخذ الحركة
وكل ما شأنه كذا مستديرا نتج ان الفلك مستدير
وهذا هو اصل الدليل والادلة المذكورة بعده مسوقة
لتحقيق مقدمات ربح المستدل قوله لا يتبدلان
احدهما بالآخرى ويحتمل ان يكون مراده في التبدل مطلقا
في برده عليه ان قوله فان القائم اذا صار منكوسا لا يستلزم
قوله فان القائم الى هذا مسرودا لان المراد الاول من التبدل
وهو جهتا النوق والتحت من بين الجهتين لا يتبدل
احدهما بالآخرى وتصويره اذ لو تبدل احدهما بالآخر